

الموسم

الموسم هو فصل من فصول السنة يتميز بخصائص مناخية ونباتية وحيوانية معينة.

الموسم هو فصل من فصول السنة يتميز بخصائص مناخية ونباتية وحيوانية معينة.



الموسم هو فصل من فصول السنة يتميز بخصائص مناخية ونباتية وحيوانية معينة.



الأخضر

مجلة فصلية مصورة تعنى بالآثار والتراث
صاحبها ورئيس تحريرها

محمد سعيد الطريحي



مركز تحقيق تكملة علوم إسلامي

ترسل جميع المراسلات والطلبات باسم صاحب المجلة الى :

المركز الوثائقي لتراث اهل البيت عليهم السلام

اكاديمية الكوفة

هولندا

الرقم المعياري للمجلة في المكتبة الملكية في لاهاي (هولندا)

ISSN 13842773

POST BUS 1113

3260 AC OUD - BEYERLAN

FAX : 0031 1866 16306

الاشتراك السنوي ١٠٠ دولار امريكي

Shiabooks.net





□ السيد محمد باقر الحكيم

النظرية السياسية عند الشهيد الصدر

عندما نريد أن نتناول النظرية السياسية عند الشهيد الصدر لابد أن نفهم - منذ البداية - المراد من مصطلح (النظرية السياسية) ونقصد به نظام العمل السياسي أو الاطار العام للتحرك السياسي في المجتمع الاسلامي لممارسة عملية التغيير والهداية . ضمن الخطوط الثابتة والضوابط والمقاييس العامة والاخلاق الاسلامية التي جاءت بها الشريعة والقرآن الكريم . ونسبة (النظرية السياسية) الى الشهيد الصدر نقصد منه ما كان يفهمه الشهيد الصدر في تصور هذا (النظام) و (الاطار العام) للتحرك من الاسلام والشريعة الاسلامية . ويمكن أن نتعرف على معالم وجهة نظره في هذه النظرية السياسية من خلال مراجعتنا الاجمالية للاعمال الفكرية والنشاطات السياسية التي قام بها أو ساهم

فيها الشهيد (رضوان الله تعالى عليه) واقواله وتصريحاته وبعض محاضراته وهي كثيرة . ولكن يمكن أن نشير بشكل اجمالي الى مجموعة منها :-

فعلى مستوى الأعمال الفكرية يمكن أن نذكر مادونه الشهيد الصدر في الكراس الصغير الذي تناول فيه اطروحة المرجعية الموضوعية أو ما كتبه من شرح اسس (الدولة الاسلامية)^(١) . وكذلك مادونه في بعض رسائله الخاصة حول دلالة آية الشورى على أساس الحكم الاسلامي . وكذلك مادونه في بعض الكراسات التي كتبها في أواخر حياته تحت عنوان (الاسلام يقود الحياة) مثل كراس (دستور الجمهورية الاسلامية) و (خلافة الانسان وشهادة الانبياء) . وتبنيّه - أخيراً - لنظرية (ولاية الفقيه)

التي يستند فيها إلى التوقيع المعروف المروي عن الامام الحجة (عج)، "وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله".

وعلى مستوى الأعمال والنشاطات السياسية فيمكن أن نذكر منها مساهمته في تأسيس حزب الدعوة الإسلامية في أواخر صيف ١٣٧٨ هـ، ١٩٥٨ م. ثم خروجه من الحزب في صيف عام ١٣٨٠ هـ، ١٩٦٠ م، وأيضاً مساهمته في تأسيس وإسناد جماعة العلماء، وكذلك اسناده لمرجعية آية الله العظمى المغفور له السيد الحكيم ومشاركته في مجمل الأعمال السياسية التي كان يتصدى لها، وكذلك رعايته للحركة الإسلامية في العراق بشكل عام. ثم تأسيسه شورى المرجعية وطرحه مسألة فصل العمل المرجعي وجهازه عن العمل التنظيمي الخاص (الحزب) عملياً، ثم فصل الحوزة العلمية بشكل عام عن العمل التنظيمي الخاص (الحزب)، وتصريحاته وفتاواه بهذا الصدد التي تعبر عن موقف سياسي عملي، ثم موقفه من الحركة الإسلامية بعد ذلك الذي تجسد بتعيين ممثل له لدى بعض أطراف الحركة الإسلامية، ثم تسليم بعض الأطراف الأخرى لقيادته بعد انتصار الثورة

الإسلامية، ومبادرته إلى تأسيس حركات ومكاتب إسلامية في الخارج وتعيين ممثلين له كذلك. بالإضافة إلى اعتماده أسلوب تعيين الممثلين والعلماء في مختلف المناطق بعد تصديده للمرجعية الدينية وقبلها.

لقد كانت حياة الشهيد الصدر زاخرة بالاحداث والمواقف والأعمال والنشاطات السياسية والفكرية، ولذلك يحتاج هذا البحث إلى دراسة مستفيضة وتستيع لجميع الأقوال والنشاطات والكتابات التي دونها الشهيد الصدر. ولكن من خلال معايشة قريبة لمسيرة أعماله ومواقفه استمرت لمدة أكثر من أربع وعشرين سنة أي منذ ١٣٧٦ هـ وحتى سنة ١٤٠٠ هـ التي استشهد فيها رضوان الله عليه وكذلك من خلال مراجعة سريعة لمجمل أعماله يمكن أن نتعرف على تصور اجمالي واضح لنظريته السياسية^(٢).

ومن الواضح أن البحث في هذا الموضوع الشائك قد يثير بعض التحفظات أو الاسئلة أو ردود الفعل والانفعالات، ولذلك نرى انسجاماً مع الظروف التي تعيشها المرحلة السياسية الحاضرة للقضية الإسلامية العراقية والتي نرى أهمية أن نتجنب فيها الإثارات ذات ردود الفعل العاطفية والنفسية، وبالقدر الذي لا يكون

الذاكرة والمشاهدات التي عشتها طيلة الفترة السابقة وأرجو منه تعالى أن يتقبل ذلك وأن لا تكون قد خانتني ذاكرتي وأرجو منه السداد والتوفيق.

الفصل الأول

النظرية السياسية على المستوى النظري نظرية الشورى والحزب

لقد بدأ الشهيد الصدر تصوره للنظرية السياسية انطلاقاً من عدة نقاط فقهية وعملية:

الأولى: أن الشهيد لم يتم لديه دليل واضح على صيغة الحكم الاسلامي بشكل خاص. حيث كتب في بداية تكوين التصور السياسي رسالة ناقش فيها جميع الأدلة التي يذكرها الفقهاء على الصيغة الخاصة للحكم الاسلامي سواء روايات ولاية الفقيه المطلقة، أو دليل الحسبة^(٤) الذي كان يراه دليلاً قاصراً عن الوفاء بجميع متطلبات الحكم الاسلامي. واتذكر بهذا الصدد انه بعد أن دون هذه الرسالة قمت بطرحها على بعض الفقهاء

على حساب المصالح الاساسية والمبادئ ذات القيمة العملية في حياتنا. واداء مني لبعض الحق والواجب والمسؤولية التي اشعر بها تجاه سيدنا واستاذنا الشهيد الصدر^(٣)، سوف أحاول - الى أبعد الحدود - تجنب المناطق الحساسة أو الأرقام ذات الطبيعة السلبية ونكتفي بذكر الشواهد التي تؤكد النظرية مع قطع النظر عن ملاساتها الخارجية أو علاقاتها ذات الطبيعة الشخصية.

مسار البحث

واعتقد أن البحث لابد أن يأخذ مسارين من أجل توضيح الفكرة كما اشرت في البداية.

أحدهما: المسار النظري الذي يمكن تتبعه من خلال أعمال الشهيد الصدر الثقافية والفكرية.

والآخر: المسار العملي والذي يمكن معرفته من خلال تتبع ومراقبة الحركة والمواقف السياسية للشهيد الصدر.

ومن خلال المقارنة والموازنة بينهما تصبح الفكرة أكثر وضوحاً ويمكن أن نجد التفسير لبعض المواقف والافكار التي قد تبدو - أحياناً - انها غير منسجمة أو متناقضة.

وقد كتبت هذه الاوراق اعتماداً على

المعروفين في النجف الأشرف - آية الله الشيخ حسين الحلبي - حيث اعجب بها وإن لم يكن يتفق مع الشهيد الصدر في نتائجها. الثانية : الاستفادة من آية الشورى ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ [الشورى / ٢٨] للدلالة على امكان اقامة الحكم الاسلامي على قاعدة الشورى باعتبار (الحكم) يمثل امراً مهماً من أمور المسلمين ولا يمكن تجاهله في مجتمعهم لأن التجاهل يؤدي الى تهديد أصل الدين بالاضافة الى سيطرة الكفار وغفائدهم على المجتمع الاسلامي .

ولابد من الالتزام بحكم الاكثرية لأن الاجماع في الامور الاجتماعية امر نادر وهذا يعني ان اقامة الحكم على اساس الشورى يعني الرجوع إلى الاكثرية وإلا تعطلت آية الشورى ولم يكن لها مدلول عملي^(٥).

الثالثة : ان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الاسلام والدين من أهم الواجبات الاسلامية . ولما لم تكن هناك طريقة محددة وإطار سياسي عام مشخص لهذه الدعوة فيمكن انتهاج كل اسلوب مؤثر في هذا المجال ويعطي للمسلمين القوة والقدرة على تحقيق هذا الهدف أو القيام بهذا الواجب الاسلامي . وحيث يمكن طرح اسلوب التنظيم

الحزبي كأفضل طريقة توصل اليها الانسان في التحرك السياسي حيث أنها الطريقة المتبعة والمعروفة الآن في المجتمع الانساني (الحضارة الغربية والشرقية) والتي اثبتت جدواها وتأثيرها من خلال التجربة^(٦).

كما ان هذه الطريقة هي التي يمكن أن تواجه هذا الاسلوب الجذاب في المجتمع الانساني الذي اعتمدته الايديولوجيات والنظريات الحديثة الوضعية .

الرابعة : ان للفقهاء في النظرية الاسلامية وفي التاريخ الاسلامي دور متميز ، وذلك في مجالي استنباط الاحكام الشرعية وفي القضاء الاسلامي ، كما أن الامة ارتبطت بالفقهاء عملياً وواقعياً بحيث اصبحت تقدسهم وتنقاد لهم . وهذه حقيقة عقائدية وتاريخية لا يمكن تجاهلها في العمل السياسي ولا يمكن التفكيك عملياً بين هذا الواقع العقائدي والتحريك السياسي ، حتى لو انتهينا إلى التفكيك بين المرجعية في الفتوى والقيادة السياسية على المستوى النظري .

القيادة الواقعية والقيادة الواجهية

وعند التركيب بين هذه المفردات الأربع نجد أنه يمكن تأسيس الحزب الاسلامي الذي يتبنى الدعوة إلى الاسلام

الرشيده ، بحيث يتحول الحزب الى قيادة واقعية تنظم حركة الامة ، والمرجعية الى قيادة واجهية تمنح الفكر الاسلامي الاصيل والقدسية للشرك الاسلامي في اوساط الامة ، كما انها توظف أكبر الطاقات لخدمة هذا العمل الاسلامي .

وهذه النتائج التي توصل اليها آية الله الشهيد الصدر تعني - بطبيعة الحال - مشروعية العمل الحزبي من اختيار الامة له باعتبار دلالة آية الشورى بحيث تكون الامة لها القيمة والنظارة والاختبار بشأن العمل الحزبي من ناحية .

كما أنه يمكن لها أن تختار تعدد الاحزاب والتشكيلات السياسية أو اختيار أي منهج آخر للعمل تراه مناسباً لحركتها وتطلعاتها وأهدافها حيث أن هذا التصور للنظرية يعني أن الشارع المقدس لم يعين أسلوب العمل السياسي ومنهجه ، وإنما تركه للإنسان . ويفترض أن منهج العمل الحزبي هو أفضل أسلوب توصل اليه الإنسان في العصر الحديث ، فعندما يتوصل الإنسان في ضمن ظروف معينة أو من خلال دراسة التاريخ الإنساني الى أسلوب ومنهج أفضل فلا بد أن يكون ذلك المنهج هو المختار .

وهذه النقطة كانت ولا زالت تشكل نقطة ضعف مهمة في هذه النظرية حيث

وتنظيم جماعة المسلمين ويدعو الى اقامة الحكم الاسلامي على اساس الشورى والديمقراطية العديدة ضمن الضوابط الاسلامية العامة ، ويكون للفقهاء في هذا الحزب والحكم الاسلامي دور المتخصصين في القضايا الاسلامية النظرية التي يمكن الرجوع اليهم فيها ، شأنهم في ذلك شأن ذوي الاختصاص الآخرين في مختلف القضايا العلمية .

وتتم ادارة البلاد من المتخصصين في الأمور السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية والمالية... تحت اشراف الفقهاء الذين لا بد لهم ان يمارسوا تخصصهم من أجل ضمان سلامة المسيرة الاسلامية في هذه المجالات . دون أن يكون لهم دور خاص بما هم فقهاء في القيادة والادارة الاسلامية على المستوى النظري .

ولكن من الناحية العملية والواقعية يمكن الاستفادة من الطاقات الهائلة التي يملكها المراجع والحوزة العلمية والامكانات الكبيرة في التبليغ والتوعية وعلاقة التقديس من الامة لهؤلاء الفقهاء ، ويتم ذلك عن طريق تحويل الواجهة القيادية في الامة الى العلماء وعن طريق المزوجة والتلفيق بين التنظيم الخاص والجماعة الواعية في الحوزة والمرجعية

تفترض أن الاسلام الذي عالج مختلف القضايا في الكون والمجتمع قد ترك معالجة هذه النقطة في العمل السياسي فلم يحدد المنهج العام وإنما تركها نقطة فراغ يعالجها الانسان حسب الظروف والتطورات.

مع أن التاريخ الذي يعرضه القرآن الكريم عن سيرة الانبياء واعمالهم لا توجد فيه أي اشارة الى مثل هذا المنهج.

رؤية الامام الحكيم للعمل السياسي

ومن الجدير بالذكر أن رؤية الامام الحكيم -الذي كان يمثل المرجعية في ذلك العصر- للامور ومسلكيته كانت تختلف في هذه المرحلة عن رؤية الشهيد الصدر ومتبنياته العملية ، الا أن هذا الاختلاف بينهما لم تكن له آثار عملية مهمة تنعكس على الواقع الخارجي في هذه المرحلة . وإن انعكست آثاره بعد ذلك على الواقع العملي والسبب في ذلك يعود الى عدة نقاط :-

أ - ان معالم النظرية لم تكن واضحة بشكلها الكامل في البداية وإنما اخذت تتوضح تدريجياً من خلال الممارسة الخارجية .

ب - ان طبيعة المرحلة كانت طبيعة

عملية عامة ، والقضايا فيها كانت مشتركة . كما ان التنظيم الخاص -في ذلك الوقت- لم يكن له وجود يذكر ليكون له دور وأثر على مجرى الاحداث الواقعية وكانت افكاره وتشكيلاته سرية .

ج - سعة الصدر والاخلاص والاخلاقية العالية التي يتمتع بها كل من الامام الحكيم والشهيد الصدر (رحمهما الله) .

ويمكن أن نلخص نقاط الاختلاف بين رؤية الامام الحكيم والشهيد الصدر في الامور التالية :-

١ - السرية : حيث كان الامام الحكيم يرى أن القيادة لا يمكن أن تكون سرية في اطار الجماعة التي ترتبط بها وأن ذلك يؤدي الى احتمال وقوع القيادة في خطر الانحراف أو التأثير عليها وقد لخص ذلك في جواب أحد الاستفتاءات بقوله (إذا كانت القيادة سرية فلا يمكن الانقياد اليها لأنها اذا كانت ذكية يخاف منها واذا لم تكن ذكية فيخاف عليها) . وهذا التصور ينطلق من نقطة مبدئية ترتبط بالرواية المشهورة المتواترة (من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية) . ومن نقطة سياسية ادركها الامام الحكيم من خلال تجربته ومعاناته السياسية ومراقبته للاحداث التي اجتاحت العالم الاسلامي منذ حركة

المشروطة في ايران وحركة الجهاد ضد
الانكليز في العراق وثورة العشرين
والتطورات السياسية الاخرى حتى سقوط
الملكية .

٢- ولاية الفقيه : حيث كان يرى الامام
الحكيم الولاية للفقيه بمستوى معين
مستنداً الى دليل الحسبة وضرورة اقامة
الحكم الاسلامي حفاظاً على كرامة الدين
وعزته وعقيدة المسلمين وأن الفقيه يمثل
القدر المتيقن الذي يتولى ذلك . وكان
يمارس هذا الدور عملياً في حدود
المجالات التي تنالها يد الفقيه وقدرته .

٣- استقلالية المرجعية عن العمل
المنظم الخاص (العمل الحزبي) واصالتها
وضرورة بقائها على قدسيتها ونقاها بعيداً
عن الظنون والشكوك التي قد تحيط
بالعمل الحزبي .

ومن هنا نجد الامام الحكيم يطلب من
ولده السيد مهدي وكذلك من الشهيد
الصدر الخروج من التنظيم ويعزل ذلك
بأنهما مرتبطان به ولا يصح أن يكونا
مرتبطين بالتنظيم الامر الذي قد تكون له
آثار سلبية على المرجعية نفسها .

٤- المرجعية الدينية هي الاطار
الافضل للعمل الاسلامي ونشاطاته ولذا لم
يتخذ الامام الحكيم العمل المنظم الخاص
قاعدة اساسية للعمل السياسي بل اتجه

بشكل عام لتشجيع العمل العلماني قاعدة
وأساساً وإن كان يؤيد العمل الحزبي
المنظم .

٥- ان الوسط الحوزوي والوكلاء
وامثالهم يشكلون حلقة الوصل الطبيعية
بين الامة والقيادة الاسلامية المتمثلة
بالفقيه الجامع للشرائط . في نفس الوقت
الذي يمكن للاحزاب السياسية
والجمعيات ذات الاهداف المختلفة القيام
بهذا الدور في اوساط محدودة كوسط
الطلاب والموظفين وامثالهما .

وقد انتهى الشهيد الصدر (رحمه الله) بعد
ذلك الى الالتقاء مع رؤية الامام الحكيم .
كما سوف يتضح ذلك نظرياً وعملياً .

وهذا الاختلاف في الرؤية ادى بعد
ذلك الى بروز حالة الانفصال النسبي في
التحرك السياسي بين موقف المرجعية
والكادر الاسلامي الذي تربى في احضان
المرجعية ، كما سوف نلاحظه في المرحلة
التالية . وأيضاً الى حصول ضعف في
الجهاز العام للمرجعية كانت له آثار سلبية
على التحرك العام .

وقد ادرك الشهيد الصدر كل ذلك فيما
بعد كما سوف يتضح .

الشك في الشورى والحزب

وفي تطور آخر اصاب الشهيد الصدر

لبناء الحوزة العلمية الواعية - وتربية الطلبة والمبلغين - وتنظيم هذه الحوزة الذي تجسد أحد مفرداته بتبني (مدرسة العلوم الاسلامية) في النجف الأشرف.

نظرية ولاية الفقيه والمرجعية

وبعد فترة من الزمن توصل الشهيد الصدر الى توثيق التوقيع المعروف عن الامام الحجة (عج) (وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله) من خلال نظرية التعويض الرجالية^(٩). كما أنه استفاد من التوقيع المذكور للدلالة على ولاية الفقيه بعد أن كان الفقهاء يستفيدون منه للدلالة على صحة وجواز تقليد المجتهد في الفتاوى الشرعية فقط حيث كانوا يفسرون الرجوع فيه بخصوص الرجوع اليهم بالفتوى. وأما الشهيد فيفهم منه الرجوع اليهم في قضايا الولاية أيضاً بقرينة (الحوادث الواقعة).

وكان الالتزام بولاية الفقيه فقهاً يمثل تطوراً نوعياً في النظرية السياسية للشهيد الصدر (عليه السلام).

ومن هنا نجد الشهيد الصدر يبدأ بإعادة ترتيب المفردات السياسية نظرياً في الامة وفي واقع العمل المرجعي وينتهي بهذا الترتيب الى النتائج التالية:

الشك في دلالة آية الشورى على الحكم الاسلامي من خلال شبهة كنت قد أشرتها حول آية الشورى في بداية تكون النظرية، ولكنه اجاب عنها ثم بدا له صحتها بعد ذلك. وقد دون هذه الملاحظات ضمن مجموعة من المراسلات^(٧).

وهذا الشك في دلالة آية الشورى انتهى به الى الشك في صحة العمل الحزبي الذي لا معنى له - في نظر الشهيد الصدر آنذاك - الا اذا كان يتضمن الدعوة الى قيام الحكم الاسلامي فاذا لم تكن النظرية حول قيام الحكم الاسلامي واضحة فكيف يمكن ايجاد تنظيم يسعى الى هذا الهدف دون ان يكون الهدف نفسه واضح المعالم.

وعلى هذا الاساس انسحب الشهيد الصدر من تنظيم حزب الدعوة^(٨) بعد أن كان يمارس فيه دور القيادة الفكرية.

ولكنه كان في الوقت نفسه يشعر بضرورة العمل السياسي الاسلامي ولذا بقي يؤيد التحرك السياسي الخاص بمستوى من المستويات وسمح للحزب أن يستند في شرعيته الى فتوى بعض الفقهاء امثال الشيخ مرتضى آل ياسين أو غيره.

كما انه نقل جهوده بشكل عام الى العمل المرجعي من خلال مرجعية الامام الحكيم (عليه السلام) ومن خلال توجه الاساس

١- اطروحة المرجعية الموضوعية :
وهي الاطروحة التي يكون الشهيد فيها
تصوره عن التركيب الذاتي للقيادة
 واجهزتها ودورها في الامة . حيث يرى أن
المرجعية القائمة في المجتمع الاسلامي
لها الدور القيادي وهي مرجعية في الفتوى
والامور القيادية المرتبطة بالولاية . وهي ،
وان كانت من الناحية الواقعية والعملية
تؤدي هذا الدور الى حد كبير في حركة
الامة وتحفظها من الانحراف وتقوم
بقيادتها في المواقف الهامة ، الا ان هذه
القيادة لا بد لها - من أجل أن تؤدي دورها
بشكل أفضل ويتناسب مع متطلبات
ظروف مابعد سقوط الدولة الاسلامية
وطبيعة تطور العلاقات والاتصالات بين
اطراف القاعدة الشعبية والاسلامية لها - أن
تتکامل ذاتياً من خلال تحولها من الحالة
الذاتية التي تعتمد فيها على :

أ - المرجع - إنساناً - له خصوصياته
العلمية والاخلاقية واوضاعه وعلاقاته
الاجتماعية التي تنمو معه طبيعياً .

ب - وجهازه الخاص الذي يتكون على
وفق هذه الاوضاع ، الى الحالة الموضوعية
التي تعتمد على المرجعية موقفاً في الامة
وجهازاً له ديمومته وشموليته
واستمراره ومقدماته المبدئية والنظرية
وقدرته القيادية .

وكان يعتقد أن هذا التحول يحتاج الى
توفر شروط موضوعية مناسبة والى فترة
زمنية والى سعي متواصل بهذا الاتجاه . وإن
المرحلة التي تعيشها المرجعية الآن
وظروفها القائمة تتناسب مع المرجعية
الذاتية أكثر من المرجعية الموضوعية مالم
تحدث تطورات مهمة في وضع المجتمع
والمرجعية وتبقى المرجعية الموضوعية
تمثل هدفاً لحركة المرجعية في طريق
التكامل^(١٠) .

٢ - والمرجعية ليست مجرد المرجع
والقائد ، أو جهازه الخاص (الحاشية) ، بل
المرجعية تعني شيئاً أوسع من ذلك فهي
بالإضافة الى المرجع الذي يمثل القيادة
وجهازه الخاص الذي يمثل الحاشية
يدخل جهاز الحوزة والوكلاء (العلماء)
والمبلغين وامتداداتها في جهاز المرجعية
ولا بد أن ترتبط الامة بمجموعها مع
المرجعية من خلال الاتصال المباشر بهذه
المرجعية واجهزتها .

٣ - لا بد أن يكون الاطار العام لتحرك
المرجعية (سياسياً) هو الاطار العام
لجهازها الذي يبدأ (ذاتياً) ليتحول
(موضوعياً) حسب ماأشير اليه في النقطة
الاولى اذا تسحقت شروطه وظروفه
ومقوماته ، ومن هنا لا بد من تطوير الحوزة
العلمية والوكلاء والمبلغين ... الى غير ذلك

من اجهزة المرجعية والاهتمام بالمساجد والحسينيات والمدارس العلمية ...

٤- ان هذا الاطار السياسي ليس شيئاً جديداً في تاريخ التحرك السياسي البشري بل هو امتداد لحركة الانبياء كلها ولحركة الائمة (عليهم السلام) وأن هذا يمثل النظرية الاسلامية في خلافة الانسان وشهادة الانبياء وأن المرجع يمثل امتداداً للانبياء والائمة (١١).

٥- العلاقة بين القيادة (المرجعية) والحركة الاسلامية (التنظيم الخاص) هي علاقة قيمومة من القيادة على الحركة الاسلامية مع اسناد ودعم لها ضمن الدعم والاسناد لمجمل العمل الاسلامي في الساحة.

والحركة الاسلامية تمثل مفردة في الساحة الاسلامية شأنها شأن بقية المفردات المؤثرة والمتحركة في الامة التي لا بد لهذه القيادة أن تمارس تجاهها هذا الدور.

غاية الامر أن هذه المفردة لها دور خاص وهو دور الكادر الوسطي الذي له خبرة نسبية وتجربة. فهي حالة متطورة في حركة عموم الامة باتجاه الاسلام واهدافه واقامة الحكم الاسلامي. ولا بد لها أن تتحرك ضمن الاطار العام الذي تتحرك فيه المرجعية وتكون تابعة لها لتقوم بدور

خاص أو مهمة خاصة حسب متطلبات الظروف.

كما أن الحركة الاسلامية (التنظيم الخاص) لا يجب (١٢) أن يقتصر على صيغة واحدة تستوعب كل الامة أو جلها بل يمكن أن تكون ضمن صيغ متعددة ومتكثرة في وجودها واهدافها المرحلية أو المحدودة لتصب جميعها في الهدف الاصيل والعام الذي تحمل همه القيادة الاسلامية.

٦- الامة لها دور الرقابة على حركة المرجعية، كما أن لها دور انتخاب المرجع من خلال الوسائل الشرعية، أي لها دور اختياره مرجعاً لها من خلال اكتشاف الخصائص الموضوعية التي تؤهلها للمرجعية بالطرق التي ذكرها الفقهاء في رسائلهم العملية.

وبهذه الطريقة أصبحت النظرية السياسية لدى الشهيد الصدر واضحة المعالم حيث أصبح المرجع الولي الفقيه يمثل (المحور) الاساس في هذا التحرك والعلاقات السياسية. ذلك لأنه يقوم بقيادة التحرك من جهة، ويمارس عملية الاشراف الفكري والسياسي من جهة اخرى، ويمثل محور الولاء السياسي للامة بكل قطاعاتها من جهة ثالثة، واجهزته هي التي تتحرك في الامة من خلال النشاطات

- ١- العامة والخاصة فيها .
(النشاطات العامة نشاط المساجد
والحسينيات والمدارس...).
- ٢- النشاطات الخاصة : نشاط تربية
العلماء والمبلغين والمتفقيين والحواريين
والكوادر) وبناء التنظيمات الاسلامية ذات
الاهداف المحدودة أو المرحلية
(الجمعيات والحركات...).
- ومن الملاحظ أيضاً في هذا التصور
النظري للسيد الشهيد (عليه السلام) أنه حاول ان
يوفق بين ولاية الفقيه ونظرية الشورى من
خلال :-
- ١- انتخاب الامة للفقيه الولي والرقابة
العامة التي تمارسها تجاه الحركة السياسية
له .
- ٢- المستشارون الذين لا بد أن يرجع
اليهم الفقيه في اطار المرجعية الذاتية
وحتى المرجعية الموضوعية .
- ٣- المؤسسات المرجعية التي لا بد أن
يتم انتخابها أو تأسيسها من قبل المرجع
أجهزةً للتحرك في الأمة والتي يتم بناؤها
على اساس الانتخاب الطبيعي أو
التشريعي (١٣) .

المواضع

- ١- كتب الشهيد الصدر هذه الاسس في
بتأية تأسيس حزب الدعوة الاسلامية في
اوائل سنة ١٣٧٨ هـ، وأواخر سنة ١٩٥٨ م . ثم
شرحها وأصبحت مادة ثقافية تدرس في
حلقات الحزب ولم تنشر هذه المادة عن
الشهيد الصدر لأنه عدل عن الفكرة الاساسية
التي تقوم عليها أسس الدولة الاسلامية وهي
فكرة الشورى في الحكم الاسلامي كما سوف
نشير الى ذلك .
- ٢- إن هذه الدراسة الاجمالية يمكن أن
تكون اساساً لبحث واسع حول افكار الشهيد
- الصدر في هذا المجال ولعل بعض الاخوة
الاعزاء من طلاب الشهيد الصدر أو مريديه
تتوفر لهم الفرصة الكافية لتناول هذا البحث .
- ٣- لقد طلب مني الشهيد الصدر قبل وفاته
وشهادته ان اكتب عن حياته ولم أوفق لذلك
حتى الآن بالرغم من اني وظفت (بعض
الطاقات) لذلك وتحدثت عنه في كثير من
المجالات وهذه الكتابة وغيرها تأتي مساهمة
جزئية في هذا المجال .
- ٤- دليل الحسبة هو دليل يستند اليه
الفقهاء في الحالات والموارد التي لا يثبت فيها

فسي مشكلة ، وذلك اثناء مراجعتي اسس الاحكام الشرعية وبعدها ، وحاصل المشكلة التوقف في آية «وامرهم شورى بينهم» التي هي أهم تلك الاسس وبدونها لا يمكن العمل في سبيل تلك الاسس مطلقاً كما كنت اكرر ذلك في النجف مرارا ، ومنشأ التوقف وجهان أو وجوه أهمها اني لم استطع أن اجيب على الاعتراض الذي اعترضته انت على الاستدلال بالآية وأن كنت أجبت عنه في حينه ولكن الجواب يبدو لي الآن خطأ ...» .

... واذا تم الاشكال فإن الموقف الشرعي لنا سوف يتغير بصورة اساسية . وإن لحظات تمر علي في هذه الاثناء وانا اشعر بمدى ضرورة ظهور الفرج وقيام المهدي المنتظر صلوات الله عليه ، ولازلت اتوسل الى الله تعالى أن يعرفني على حقيقة الموضوع ويوفقني الى حل الاشكال ولكني من جهة اخرى اخشى واحاف كل الخوف من أن تكون رغبتني النفسية في دفع الاشكال وتصحيح مدعياتنا الاولى هي التي تدفعني الى محاولة ذلك .

وعلى كل حال فإن حالتي النفسية لأجل هذا مضطربة وقلقة غاية القلق ، وما الاعتصام إلا بالله . وإني أكتب هذه المسألة اليك أيها الحبيب المفدى لتشاركني التأمل فيها وتعيين موقفنا منها بصورة اساسية .

٨- اقترن هذا الشك في دلالة آية الشورى

دليل خاص على الولاية سواء كانت في الشؤون العامة كولاية الحكم وادارة شؤون الأمن ، أو تعيين المواقف الهامة لها والخاصة كولاية الاوقاف والايام او القاصرين ... في وقت لا يمكن ان تترك الحالة والمورد بدون ولي حيث ثبت في الشرع اهتمام الشارع بها بشكل يؤدي الى التقطع بضرورة وجود الولي لها وعدم جواز اهمالها مثل حفظ النظام أو الدفاع عن العقيدة الاسلامية أو حفظ أموال القاصرين ... وعندئذ يعمد الفقهاء الى انتخاب الولي الذي يجمع أفضل المواصفات وهو المجتهد العادل الجامع للشرائط وعند فقدانه يتم الانتقال الى الفرد الأقل الى أن يصل الى عدول المؤمنين أو المتصدين للولاية إن لم يتصد لها أحد .

٥- شرح أسس الدولة الاسلامية الذي كتبه الشهيد الصدر يقوم على قاعدة الشورى وانطلاقاً من الاستدلال بها .

٦- مقالة منشورة في ادبيات حزب الدعوة الاسلامية منسوبة الى الشهيد الصدر يشير فيها الى هذه الفكرة على انه اعتمدنا بالأصل الى ما كان يذكره (قده) في أحاديثه حول هذا الموضوع .

٧- لقد كتب الشهيد الصدر رسالة الي في محرم ١٣٨٠ هـ حيث كنت حينذاك في لبنان اشار فيها الى هذا الأمر نذكر مقتطفات منها : «وقعت منذ اسبوعين أو قريب من ذلك

مع طلب الامام الحكيم (عليه السلام) منه الانسحاب من الحزب في الحادثة المعروفة التي اشرت اليها في بعض الكتابات ، وكان السبب الواقعي للانسحاب هو الشك في صحة العمل الحزبي كما اشرنا . وقد دون ذلك الشهيد الصدر في رسائله الخاصة التي اشرت اليها في الهامش السابق .

٩- لقد ألفت نظر الشهيد الصدر في البداية الى الفكرة الاساسية لهذه النظرية ثم أقام اسسها بعد ذلك واستند اليها في مجموعة من الابحاث الفقهية . وتقوم على اساس فكرة سد الفراغ في توثيق سند الحديث عند وجود خلل في بعض رجاله بالتعويض عن ذلك اما بوجود سند آخر ينص على ان الراوي الاخير في سلسلة السند قد روى جميع روايات الراوي الذي يقع قبل نقطة الفراغ بسند صحيح كما نجد ذلك في بعض تصريحات الشيخ الطوسي في كتاب الفهرست ، أو بطريقة حساب الاحتمالات التي اكتشفها الشهيد الصدر ودونها في كتابه الاسس المنطقية للاستقراء .

١٠- يمكن الرجوع في هذا التصور الى

الكراس المطبوع بهذا الشأن . كما أنه يوجد تلخيص لافكار الشهيد الصدر حول الموضوع كتبه السيد كاظم الحائري عندما كان يطرح الشهيد الصدر هذا الموضوع للمناقشة وعلقت عليه ثم علق عليه الشهيد الصدر بعد ذلك وفي هذا التلخيص توضيح وتفصيل لبعض الافكار المطروحة في الكراس المطبوع .

١١- يمكن التعرف على معالم هذه النظرية من خلال مراجعة كراس (المرجعية الموضوعية) وكراس (خلافة الانسان وشهادة الانبياء) وكراس (دستور الجمهورية الاسلامية) للشهيد الصدر .

١٢- بل نعتقد أنه لا يصح ذلك حيث يؤدي ذلك الى أن تأخذ الحركة الاسلامية (التنظيم الخاص) - ادعاء - موقع القيادة الاسلامية واطارها العام في العمل .

١٣- للاطلاع على معالم وخلفيات هذه الفكرة راجع كتاب (الاسلام يقود الحياة) وكراس (خلافة الانسان وشهادة الانبياء) ١٦٧ - ١٧٢ ، وأيضاً كراس (العلاقة بين الشورى والولاية) للكاتب ص ١٠ - ١٤ .

